وفي الجملة فإن الوقف الذري يحقق آثارا نافعة دينيا واقتصاديا واجتماعيا، وإن تأخرت هذه الآثار، أو انعدم بعضها فما ذلك إلا بسبب خلل قد حصل في صياغة كتاب الوقف من قبل الواقف فلم يضبط وقفه بشروط صحيحة ولا بمصارف عادلة، ولا بنظارة قوية أمينة، وذلك كله ليس عائدا إلى ذات الوقف، وإنما إلى الواقف أو إلى القائمين عليه، وهذا يعني أننا عند رغبتنا في جني ثمار الأوقاف الذرية اجتماعيا واقتصاديا بشكل صحيح لذا يجب علينا أن نضبطها بضوابط الشرع وأحكامه العادلة.

قال زيد بن ثابت ﷺ: (لم نر خيرا للميت ولا للحي من هذه الحبس الموقوفة، أما الميت فيجري أجرها عليه، وأما الحي فتحبس عليه ولا توهب، ولا تورث، ولا يقدر على استهلاكها)[1].

المبحث الثاني: المآخذ المترتبة على الوقف على الذرية

لقد عرضت في فصل سابق أحوال الوقف الذري في عدد من البلدان العربية والإسلامية، وتبين من ذلك العرض أن بلدانا اتجهت نحو إبطال الوقف الذري والمنع منه، وأخرى اتجهت نحو تنظيم وتقنين الوقف الذري والسبب يعود في تلك الدول إلى وجو مآخذ على الوقف الذري، ولعلي في هذا المبحث أحاول تلمس هذه المآخذ التي أخذت على الوقف الذري وهي خطيرة جدا لما ترتب عليها من إلغاء أو تقييد لهذا النوع من الوقف، لكن يمكن تلافيها وعدم الوقوع فيها بالاستعانة بالله والتوكل عليه، واتقاء الله تعالى والإخلاص، واتباع أحكام الشريعة الغراء، والبعد عن الهوى والنوايا السيئة، والتصرفات التي لا تليق بمسلم مما فيه ظلم أو جور على الذرية أو الورثة.

ويمكن تلخيص تلك المآخذ فيما يلي:

أولا: الآثار الشرعية:

١- إن بعضا من الواقفين على الذرية يخالفون الفرائض الشرعية في المواريث بحرمان بعض ذوي الفروض من فروضهم، أو إيثار بعضهم على بعض.

٢- إن بعض أحكام الوقف أحكام اجتهادية لم ترد منصوصة في الكتاب أو السنة، وإنما هي محل خلاف بين الفقهاء، فترى كل فقيه أو قاض في كل بلد يجتهد ويقرر من الأحكام ما يراه صالحا وموافقا لعرف ذلك البلد، وهذا يؤدي إلى عدم اقتناع بعض الذرية الموقوف عليهم بأحكام القضاة وآراء الفقهاء التي مصدرها الاجتهاد لا الدليل.

---

(١) تقدم ذكره وتخريجه عند ذكر أدلة مشروعية الوقف .

٣- إن انتشار الوقف الذري أدى إلى انقطاع أحكام المواريث والقضاء عليها وعلى الوصايا في نظر بعض أهل العلم.

٤- إن بعض الواقفين قد يجعل من الوقف الذري سبيلا إلى العقوق وقطيعة الرحم بين الذرية، بدلا من أن يكون سبيلا للصلة والقربى والبر والإحسان، وذلك حال انحرافه به عن أحكام الشرع، وتحقيق أهوائه ورغباته فيه[1].

ثانيا: المآخذ الاقتصادية:

١- إن الواقف في الوقف الذري يحبس العين الموقوفة عن التداول، حيث إنها لا تباع ولا تشترى، ولا ترهن، ولا يسمح بنقل العين من يد إلى أخرى، وهذا يؤدي إلى تقييد الملكية، وضعف الحركة الاقتصادية.

٢- إن الوقف الذري قد يؤدي إلى نشر البطالة بين المستحقين؛ لأن المستحقين في الوقف لا يرغبون في العمل، ولا يجتهدون في البحث عنه، اعتمادا على الحصص المالية التي تأتيهم من ريع الوقف، وقد يتوارث هذه الظاهرة الأبناء بعد الآباء، فتنتشر البطالة بين الأجيال المتعاقبة.

٣- إن الوقف الذري في بعض أحيانه قد يؤدي إلى إضعاف قوة الإنتاج، فالمتأمل في أحوال الأوقاف يجد أن كثيرا من الأراضي البور، والأماكن الخربة هي من الأعيان الموقوفة.

٤- إن الوقف الذري قد يؤدي الحال به مع تطاول الزمن وكثرة المستحقين فيه من البطون المختلفة إلى أن تكون أنصبة المستحقين فيه متدنية لا تغني من جوع، ولا تدفع فقرا، ولا تأتي بالكفاف، ولا تسد حاجة الموقوف عليهم.

٥- إن الوقف الذري حال عدم استثماره فيه تعطيل لرأس المال المتراكم من جهة، وتعطيل لحقوق الموقوف عليهم في الحصول على استحقاقهم من جهة أخرى وبالتالي يؤدي ذلك إلى هزة اقتصادية عنيفة تؤثر تأثيرا ضارا على الأفراد الموقوف عليهم خاصة، والمجتمع عامة.

---

(١) انظر : الوقف في الفكر الإسلامي ٢/٢٥٠-٢٥١ ، أحكام الوقف على الذرية ١/١٦-٢٥ ، مقدمة كتاب شرح ألفاظ الواقفين ص ٣٠-٣١ ، محاضرات في الوقف ص٥٢-٥٣.

٦- إن الوقف الذري قد يقع تحت تسلط بعض النظار ممن لا تقوى لهم ولا ديـــن ولا خلـــق لهـــم، فيستأثرون بفائدته، ويعجز أصحاب الاستحقاق فيه عن مقاضاتهم نظـــرا لمكرهـــم ودهائـــهم وبغيهم وظلمهم الفادح [١].

ثالثا: المآخذ الاجتماعية:

١- إن الوقف الذري مجال للشكايات ومنشأ للخصومات، ومبعث لتشتيت الأسر والعائلات، وعـــامل من عوامل تفتيت المجتمع، حيث التناحر مستمر بين المستحقين مع بعضهم البعض من جهـــة، وبين المستحقين والنظار من جهة أخرى وهذا مدعاة لجلـــب العـــداوة، وإثـــارة البغضـــاء، والمنازعات بين الأقارب وأفراد الأسرة الواحدة، فيؤدي ذلك إلى انحراف الأوقاف عن أهدافـــها السامية ووظيفتها الأساسية وهي البر والصلة والترابط إلى التناحر والتقاطع والتدبر.

٢- إن الوقف الذري أدى إلى ظهور فئة من أفراد المجتمع استكانت وآثرت الدعة والبطالة، وأصبحـــت عالة على المجتمع تعيش على دخل هذا الوقف وبالتالي لو تعطلت منافع هذا الوقف فإن هـــؤلاء المستحقين يصابون بروح الاستكانة وذل المسألة، وذلك وبال وخسران على المجتمع بوجـــود هذه الطبقة البائسة فيه.

٣- إن الوقف الذري عند تعطل منافعه يؤدي إلى شيوع روح التذمر وعدم الاســـتقرار الاجتمـــاعي، وذلك لأن الموقوف عليهم يحسون بألم كبير من جراء عدم تمكنهم من تحصيل حصصهم نظـــرا لتعطل منافع الوقف، وبالتالي يصل الحال ببعضهم إلى التذمر من الوقف والواقف، وتمـــني أن لا يكون ذلك المال وقفا [٢].

---

(١) انظر : الوقف في الفكر الإسلامي ٢/٢٥١ ، محاضرات في الوقف ص٣٤-٣٥ ، الوقف كمصـــدر اقتصـــادي للطفيل ١٩-٢٢ ، مقدمة كتاب شرح ألفاظ الواقفين ص٣٠-٣١ .

(٢) انظر : الوقف في الفكر الإسلامي ٢/٢٥٠-٢٥١ ، محـــاضرات في الوقـــف ص٣٥ ، دور الوقـــف في دعـــم مؤسسات الرعاية والتأهيل الاجتماعي للسدحان ص٢٣-٢٦ .

رابعا: المآخذ العامة:

١- إن الوقف الذري - كان محل نقد كبير في بداية القرن - حتى أن أقلاما كثيرة طالبت بإلغائه وتصفيته، وذلك لتعدد مشكلاته الشرعية والاقتصادية والاجتماعية، وعدم تحقيقه للأهداف التي كان يأملها الواقف فيه.

٢- إن بعض الناس يرى أن الوقف الذري لا أثر للصدقة أو القربة فيه بل هو طريق لحبس المال عن التداول، وأن ما فيه من إيجابيات، لا تعادل ما فيه من مضار وسلبيات.

٣- إن الحرية التي أعطيت للواقفين في اشتراط ما يرونه من شروط في أوقافهم أدت ببعض الواقفين على الذرية إلى شروط تعسفية وباطلة، كحرمان النساء أو البنات أو بعض الذرية، أو تقليص أنصبة البعض دون الآخر، مما أدى بالوقف على الذرية إلى أن أصبح مصدر تذمر وتهكم من الموقوف عليهم، ومصدرا لتسلط النظار عليه، وتضييع حقوق الموقوف عليهم[1].

وبعد فإن ما ذكر من مآخذ على الوقف الذري إنما هي ناتجة عن عدة أسباب من أبرزها مايلي:

١- كثرة الأخطاء التي يقع فيها الواقفون على الذرية أجملها في أمرين:

الأول: عدم صياغة كتاب الوقف صياغة شرعية صحيحة، لا في شروطه، ولا في توزيع غلته، ولا في الموقوف عليهم، ولا في نظارته.

الثاني: قلة الدراية الشرعية من الواقفين، فتكون وقوفهم محاكاة لأوقاف الآخرين دون استرشادهم برأي عالم، أو توجيه قاض، أو فقيه أو طالب عالم بصير بالأمر، ناصح أمين.

٢- قلة الدراية والعلم الشرعي بأحكام الأوقاف بنوعيها، وبالأخص الوقف والذري الذي سببه عدم بسط أحكامه وإيضاحها في وسائل الدعوة والإعلام ونشرها بين الناس وضعف سبل الدعوة لتصحيح أحكام الأوقاف في أزمنة عديدة سابقة على زماننا هذا.

---

(١) الأوقاف فقها واقتصادا للمصري ص١١٢-١١٤ .

٣- وجود فئة من المعارضين للأوقاف الذرية وتمكنهم من نشر أفكارهم ودعواتهم التي كانت عائقا كبيرا أمام إصلاح الأوقاف الذرية من جهة، وأمام الواقفين الذين غلب على أحوالهم اعتماد أوقافهم في وثائق يخفونها فلا تظهر إلا بعد آماد طويلة، وأزمنة عديدة مما أدى إلى إخفاء أوقاف كثيرة من هذا النوع.

٤- إن الوقف من الصدقات التي حث عليها الإسلام ورغب فيها، وكانت له نتائج باهرة وثمار يانعة في حياة الأمة عامة، والأسرة المسلمة خاصة، لذا كان هذا الباب الفقهي العظيم عند وجود أي مشكلة به، وبالأخص في النوع الذري منه يتخذه أعداء الإسلام ذريعة للنيل من عظمة التشريع الإسلامي، وأحكام الشريعة الإسلامية العادلة، ويجد ذلك آذانا صاغية من لدن بعض المفتونين بهم من أبناء المسلمين الذين غلب عليهم مركب النقص لولائهم لأولئك القوم فساروا في ركابهم نحو محاربة الوقف عامة، والوقف الذري خاصة أو لعدم علمهم بأحكام الوقف الذري ومنافعه الكبيرة، أو لنظرهم إلى المآخذ على الوقف الذري دون نظرهم إلى منافعه.

وبعد فإن الوقف الذري - رغم وجود بعض المآخذ عليه - فإنه يظل صدقة وقربة أتم وأكمل من غيره خصوصا عند كونه على ذوي الحاجات من الذرية والأقارب، لكن ذلك لا يمنع من إصلاح بعض أحكامه، وحسن تنظيمه، إذا أخلصت النيات، وصحت الدوافع والمبررات، وديننا الإسلامي العظيم لا يضيق ذرعا بذلك، بل يعد من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد.